

قرار رقم ١٩ لسنة ١٩٨٢
في شأن المهن التي تقدم المنشآت باستخدام
العمال فيها وفقا لتوزيع قيدهم لدى مكاتب القوى العاملة
والشروط والأوضاع التي تتبع في ذلك

وزير الدولة للقوى العاملة والتدريب

بعد الاطلاع على المادة ٢٤ من قانون العمل الصادر بالقانون رقم ١٣٧ لسنة ١٩٨١ ؛
وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٤ بإصدار نظام استثمار المال العربي والأجنبي والمناطق
الحرة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨٠ في شأن الخدمة العسكرية والوطنية ؛

قرر :

مادة ١ - على كل صاحب عمل يستنضم عشرة عمال فأكثر عدم شغل أى من
الوظائف الشاغرة أو التي تخول لديه والموضحة بالجدول المرفق إلا من تبين من برشحتهم
مكتب القوى العاملة المختص الواقع في دائرة اختصاص مقر العمل الرئيسي أو الفرع الذي
سيتم التعيين فيه .

مادة ٢ - على صاحب العمل عند قيامه بالإخطار عن الوظائف والأعمال الحالية
أو المنشأة تنفيذا لحكم المادة ٢١ من قانون العمل المشار إليه ، مراعاة أن يتضمن هذا
الإخطار الشروط والمواصفات المهنية التي تتطلبها طبيعة العمل ذاته .

مادة ٣ - على مكتب القوى العاملة المختص مراعاة القواعد الآتية عند الترشيح
في الأعمال المشار إليها في المادة الأولى :

(أ) الملائمة المهنية وتوافر الشروط والمواصفات الموضحة في إخطارات أصحاب الأعمال
المرشحين بشرط أن تكون هذه الشروط والمواصفات مما تقتضيه طبيعة العمل
ذاته .

(ب) أسبقية القيد بالمكتب مع مراعاة الأولوية المقررة لبعض الفئات كالمسرحين
والموقنين المؤهلين مهنيا .

(ج) ترشيح ضعف العدد المطلوب بالإخطار مع مراعاة المراعيد التي يحددها صاحب
العمل .

(د) إخطار صاحب العمل بأسماء وعناوين المرشحين بكتاب مسجل بعلم الوصول .
وعلى صاحب العمل استدعاء المرشحين وإخطار المكتب بما يتم خلال أسبوع
من تاريخ إبلاغه بأسمائهم .

مادة ٤ - - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعدن بدء من اليوم التالي لتاريخ نشرها
تحريرا في ١٣ ربيع الآخر سنة ١٤٠٢ (٧ فبراير سنة ١٩٨٢)

سعد محمد أحمد

جدول

بالمهن التي تنتم المنشآت باستخدام العاملين فيها
وفقا لتواريخ قيدهم بمكاتب القوى العاملة

أولا : المهني الغير فنية والتي تتطلب جهودا بدنيا ولا يلزم فيها استخدام أو إدارة آلات
ميكانيكية أو كهربائية أو الإشراف عليها :

(١) ٤٠ - ٣٢ - ٥	قهوجي " عامل نصبه - عامل بوفيه - بوفيجي "
٢٠ - ٥١ - ٥	بواب .
٣٠ - ٥١ - ٥	فراش .
٤٠ - ٥١ - ٥	عامل تشغيل مصاعد .
١٠ - ٥٢ - ٥	عامل تنظيف مباني .
٢٠ - ٨١ - ٥	شرطي مطافئ .
٤٠ - ٨١ - ٥	رجل مطافئ خاص .
٢٠ - ٨٩ - ٥	خفير نظامي .
٣٠ - ٨٩ - ٥	خفير خصوصي .
٢٨ - ٩٩ - ٥	سايس جراج .
٣٠ - ٩٩ - ٥	منادي سيارات .
٧٠ - ٢٩ - ٦	دلال مساحة (قياس) .
٨٠ - ٢٩ - ٦	عامل صيانة الملاعب .
٦٠ - ٨٣ - ٧	عامل تعبئة السجائر - السيجار - الدخان - المعسل باليد .
٨٠ - ٩٩ - ٧	خياط خيش (خياط) .

صانع صناديق ورق باليد .	٩ - ١٠ - ٢٠
صانع سلال - أمبنة - مقشات . . .	٩ - ٤٢ - ١٥
صانع اثاث من القش والحيرزان والحريد .	٩ - ٤٢ - ٢٥
صانع فرش باليد .	٩ - ٤٢ - ٤٠
صانع مكافى .	٩ - ٤٢ - ٤٥
عامل تنظيف القطن من اشوائب .	٩ - ٤٤ - ٢٠
عامل تغذية دولاب الخليج بالقطن الزهر (عامل دولاب) .	٩ - ٤٤ - ٢٠
عامل تسليم دولاب الخليج (عامل مكبنة) .	٩ - ٤٣ - ٤٠
عامل فرفة القطن المحلوج .	٩ - ٤٤ - ٧٠
عامل تقطين الكتان .	٩ - ٤٩ - ٥٠
عامل شحن وتفريغ .	٩ - ٧١ - ٢٠
عامل شحن السفن بايتول والزيوت .	٩ - ٧١ - ٣٠
عامل شحن طائرات .	٩ - ٧١ - ٥٠
عامل داخل المخازن (شيال - استفجى) .	٩ - ٧١ - ٦٠
فاعل .	٩ - ٩٩ - ٣٠
عتال .	٩ - ٩٩ - ٤٠

ثانيا : المهن التي تتطلب تراخيصها :

ممرضة مؤهلة عامة .	٠ - ٧١ - ١٠
ممرضة مؤهلة متخصصة .	٠ - ٧١ - ٢٠
ممرضة صحة عامة .	٠ - ٧١ - ٣٠
ممرضة امراض مهنية .	٠ - ٧١ - ٤٠
حكيمه .	٠ - ٧١ - ٥٠
مولدة مؤهلة .	٠ - ٧٣ - ١٠
وزان قباني (مؤهل أو خبرة) .	٣ - ٩١ - ٥٠
سائق سيارة (ملاكى أو اجرة) .	٩ - ٨٥ - ٣٠
سائق اتوبيس .	٩ - ٨٥ - ٤٠
سائق سيارة نقل .	٩ - ٨٥ - ٥٠
سائق موتورسيكل .	٩ - ٨٥ - ٦٠

ثالثا : المهن التي تشترط لمزاولةها الحصول على مؤهلات دراسية متوسطة أو دون المتوسط دون اشتراط الخبرة السابقة (حديثي التخرج) :

سكرتير ومختزل .	٣ - ٢١ - ١٠
مختزل .	٣ - ٢١ - ٢٠
كاتب آلة كاتبة .	٣ - ٢١ - ٣٠
ماسك دفاتر عامة .	٣ - ٣١ - ١٠
كاتب دقير .	٣ - ٣١ - ٢٠
صراف مكتب .	٣ - ٣١ - ٣٠
صراف بنك .	٣ - ٣١ - ٤٠
صراف محل تجارى .	٣ - ٣١ - ٥٠
كاتب حسابات تكاليف .	٣ - ٣٩ - ٢٠
كاتب أجور .	٣ - ٣٩ - ٣٠
كاتب شؤون مالية .	٣ - ٣٩ - ٤٠
عامل تشغيل آلات حاسبة .	٣ - ٤١ - ٤٠
عامل سويتش .	٣ - ٨٠ - ٨٠
كاتب شحن وتفريغ .	٣ - ٩١ - ٢٠
كاتب سجلات بالمخازن (كاتب كارت) .	٣ - ٩١ - ٣٠
أمين مخزن (أمين شونة) .	٣ - ٩١ - ٤٠
كاتب سجلات المواد .	٣ - ٩٢ - ٢٠
كاتب تخطيط إنتاج .	٣ - ٩٢ - ٤٠
كاتب مراسلات وتقارير عامة .	٣ - ٩٣ - ١٠
كاتب شؤون أفراد .	٣ - ٩٣ - ٢٠
كاتب أعمال التأمين .	٣ - ٩٣ - ٤٠
كاتب محامى .	٣ - ٩٣ - ٥٠